منظمة العفو الدولية

النشرة الإخبارية

سبتمبر/أيلول ٢٠٠٠ – المجلد ٣٠ – العدد ٥

September 2000 Vol.30 No.5

مصاب مجهول الهوية في الحرب الإريترية الإثيوبية
© Reuters

إريتريا وأثيوبيا

بشائر السلام تلوح في الأفق بعد عامين من القتال

بدأت بشائر السلام تلوح أخيراً لإثيوبيا وإريتريا عقب الحرب التي نشبت بسبب الخلاف على الحدود والتي أهلكت عشرات الألوف من الجنود ومئات المدنيين. فبعد عامين من القتال المتقطع، وقع اتفاق وقف لإطلاق النار في يونيو/حزيران. ويجب أن تصبح حماية حقوق الإنسان الآن أولوية لكلا الحكومتين، فأي سلام دائم فعال رهن بذلك. وكان القتال قد تجدد بين هذين الحليفين السابقين في مايو/أيار بعد توقف استمر عدة أشهر. وبدا أن الضغوط الدولية على كلا الجانبين قد أخفقت، في نفس الوقت الذي بدأ فيه المجتمع الدولي يتعرض لضغوط كيما يتحرك لتحاشي كارثة توشك أن تلم بحقوق الإنسان. وقد تغلغل هجوم عسكري أثيوبي في إريتريا واستعادت أثيوبيا أراضي كانت إريتريا تطالب بها واحتلتها في عام ١٩٩٨. وبعد شهر من القتال الذي تسبب في وقوع خسائر فادحة، توسطت منظمة الوحدة الأفريقية لوضع اتفاق لوقف إطلاق النار وقعته في الجزائر أثيوبيا وإريتريا في ١٨ يونيو/حزيران ٢٠٠٠. وتقضي خطة السلام التي أعدتها منظمة الوحدة الأفريقية بتمركز قوة حفظ سلام تابعة للأمم المتحدة في "مناطق أمنية مؤقتة" على امتداد ٢٥ كيلومتراً على الجانب الإريتري وانسحاب القوات الإثيوبية من إريتريا وترسيم الحدود بين الجانبين في إطار محايد. وقد وردت الكثير من الشكاوى من كلا الجانبين حول وقوع انتهاكات لحقوق الإنسان ولأحكام القانون الإنساني أثناء القتال، خاصةً في الفترة الأخيرة، ولكن معظم الشكاوى لم تحققها جهات مستقلة. وكان من بين المزاعم الواردة وقوع أعمال قتل للمدنيين واحتجاز تعسفي. وتدعو منظمة العفو الدولية كلا الجانبين للتحقيق في هذه المزاعم وتقديم المسؤولين عنها إلى العدالة.

ومن القضايا الملحة في الآونة الأخيرة في إريتريا احتجاز بضعة عشرات الألوف من المواطنين المدنيين الأثيوبيين في مخيمات حديثة الإنشاء. وقالت الحكومة الإريترية إنها وضعت بعضهم هناك "لحمايتهم" بعد أن تعرضوا للقتل والتهديد من جانب المدنيين الإريتريين، وأن بعضهم الآخر من النازحين داخلياً (مثل مئات الألوف من المدنيين الإريتريين) الذين شردهم القتال.

وفي بادئ الأمر، عانى سكان تلك المخيمات التي أقيمت على عجل من التكدس الشديد وسوء المرافق الصحية والافتقار إلى المرافق الأساسية اللازمة لتزويدهم بالمياه والخدمات الصحية والمأوى والطعام. ولكن بحلول منتصف يوليو/تموز، سمحت السلطات لحوالي ثمانية آلاف أثيوبي، من بينهم ألفان من مخيم شيكتي القريب من أسمرة، بالعودة طواعية إلى إثيوبيا تحت رعاية اللجنة الدولية للصليب الأحمر، ولكن ورد أن آخرين مازالوا محتجزين في معسكرات احتجاز أخرى، ربما لأسباب سياسية.

وفي أثيوبيا، احتُجز ١٢٠٠ مدني إريتري في ظل أوضاع قاسية في معسكر ديديسا في غربي أثيوبيا خلال العامين السابقين. وورد أن الكثير من الأثيوبيين الذين ألقي القبض عليهم في الأصل لترحيلهم محتجزون في معسكر شيغولي في أديس أبابا وفي أماكن أخرى. وقد انتقدت منظمة العفو الدولية بشدة عمليات الطرد الجماعية إلى إريتريا التي نفذت في ظل ظروف قاسية في عامي ١٩٩٨ – ١٩٩٩ والتي تعرض لها سبعون ألف إريتري بعد تجريدهم من جنسيتهم الإثيوبية. وكانت أثيوبيا قد صدقت في مرحلة مبكرة على اتفاقيات جنيف وسمحت للجنة الدولية للصليب الأحمر بالاتصال بأسرى الحرب المحتجزين. كذلك تحث منظمة العفو الدولية إريتريا على أن تصدق هي الأخرى على اتفاقيات جنيف وأن تسمح للجنة الدولية للصليب الأحمر بالاتصال بأسراها. وبالنسبة لمواطني كلا الدولتين الذين احتجزوا للاشتباه في ارتكابهم جرائم أمنية متصلة بالحرب، فقد حثت المنظمة على أمرين، فإما أن توجه لهم اتهامات بارتكاب جرائم معترف بها ويقدموا إلى محاكمات عادلة سريعة أو يُفرج عنهم. كما تدعو المنظمة أيضاً إلى الإفراج عن جميع المحتجزين أو المحبوسين في كلا البلدين لمجرد أنهم مواطنون أثيوبيون أو أريتريون باعتبارهم من سجناء الرأي.

في الداخل

"ومضت خمس سنوات على مؤتمر بكين"

المملكة المتحدة: حالات وفاة في الحجز

فيتنام: ارتفاع معدل أحكام الإعدام

مناشدات عالمية

- كولومبيا
- السلطة الفلسطينية
- أوزبكستان

حملة المملكة العربية السعودية

إيران – تحديث

تحت الأضواء
المدافعون عن حقوق الإنسان في غرب أفريقيا

"ومضت خمس سنوات على مؤتمر بكين"

مراجعة الالتزامات الخاصة بحقوق المرأة

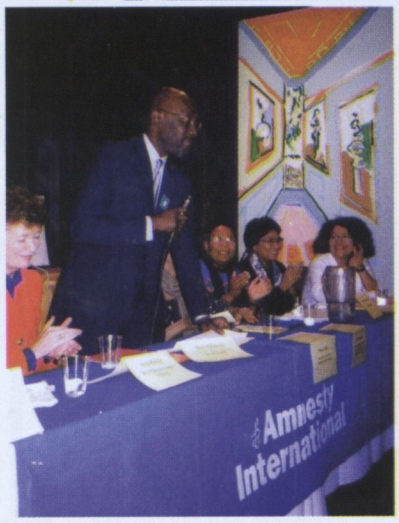

أسماء جهانجير (أعلاه) وبيير سانيه الأمين العام لمنظمة العفو الدولية (على اليسار) يتحدث في الندوة التي عقدتها المنظمة خلال اجتماع "خمس سنوات مضت على مؤتمر بكين" في نيويورك، ٥ – ٩ يونيو/حزيران ٢٠٠٠

اجتمع شمل ألوف من دعاة حقوق المرأة ووفود الحكومات والمنظمات غير الحكومية في نيويورك بالولايات المتحدة الأمريكية في الفترة من ٥ إلى ٩ يونيو/حزيران لمراجعة مدى وفاء الحكومات بالتزاماتها بتعزيز وضع المرأة وحقوقها. وهي الالتزامات المنصوص عليها في الوثيقة المعروفة باسم "برنامج عمل بكين"، وقد حددها ممثلو الحكومات ووفود المنظمات غير الحكومية الذين حضروا المؤتمر العالمي الرابع للمرأة في بكين بالصين في عام ١٩٩٥. وقد رصدت منظمة العفو الدولية على مدار عدة سنوات تنفيذ برنامج عمل بكين، وبخاصة العملية التحضيرية لمراجعته بعد مضي خمس سنوات على صدوره، وهي المراجعة المعروفة باسم ("خمس سنوات مضت على مؤتمر بكين").

وقد حضر الاجتماع المذكور وفد يضم أعضاء المنظمة من المغرب وساحل العاج والمملكة المتحدة وبولندا وكوستاريكا والولايات المتحدة. كما عقدت المنظمة ندوة بعنوان "تعزيز الاختصاصات النسائية لممثل الأمم المتحدة الخاص المعني بالمدافعين عن حقوق الإنسان". وشملت قائمة المتحدثين ماري روبنسون، مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان، وأسماء جهانجير، المقرر الخاص المعني بعمليات الإعدام خارج نطاق القضاء أو الإعدام بدون محاكمة أو الإعدام التعسفي، وخمس مناضلات من كبار دعاة حقوق المرأة في الفلبين وبيرو والولايات المتحدة الأمريكية وناميبيا والأردن.

وأظهرت عملية المراجعة أن بعض الحكومات قد سعت، على نحو مخيب للآمال، لإضعاف إطار حقوق الإنسان لبرنامج عمل بكين، ولكن الاجتماع وفق في الحصول في نهاية الأمر على عدة التزامات إيجابية، حيث وافق ممثلو الدول الأعضاء في عملية المراجعة على الإسراع باتخاذ تدابير للتصدي للعنف المنزلي والاغتصاب في إطار الزواج وجرائم "بدافع الشرف" وأعمال العنف ذات البواعث العنصرية التي تتعرض لها النساء والفتيات، ولم يكن أي من ذلك منصوصاً عليه من قبل في برنامج عمل بكين. كما أكدت الحكومات على ضرورة تهيئة بيئة لا تتسامح إزاء انتهاك حقوق المرأة وعلى الحاجة لإدخال تعديلات تشريعية لإزالة الأحكام التي تميز بين الجنسين. كذلك، اقترحت تدابير لمكافحة الاتجار في النساء والفتيات وسد الفجوة في التعليم بين الجنسين. ولم يكن هناك أي شكل في أن العمل الدؤوب الذي اضطلعت به جميع الناشطات ووفود المنظمات غير الحكومية ممن شاركوا في عملية المراجعة في شتى أرجاء العالم كان عنصراً حاسماً في تحقيق هذه المكاسب في عملية المراجعة المرحلية لبرنامج عمل بكين. وسوف تضع منظمة العفو الدولية يدها في يد الحركة العالمية للمرأة لضمان ترجمة هذه الالتزامات الحكومية الجديدة إلى حقيقة واقعة خلال العشر سنوات القادمة.

المملكة المتحدة حالات وفاة في الحجز: انعدام مساءلة الشرطة

توفي ألتون مانينغ في عام ١٩٩٥ بسبب اسفكسيا الاختناق بعد أن قيده حراس السجن بأسلوب شل الحركة بلف الساعد على العنق من الخلف والارتكاز بالركبة على الظهر في انتهاك للمبادئ التوجيهية الخاصة بالسيطرة والتقييد. ورغم أن لجنة المحلفين التي تولت التحقيق في الأمر قررت أن الواقعة تمثل عملية قتل غير مشروع، لكن السلطات لم تقدم أي من حراس السجن إلى المحاكمة. وفي مايو/أيار، أصدرت المحكمة العليا تعليماتها إلى سلطات الادعاء بإعادة النظر في قرارها. وكانت حالة التون مانينغ من الحالات التي رصدتها منظمة العفو الدولية خلال العقد الماضي.

وفي يناير/كانون الثاني ١٩٩٩، أغشي على روغر سيلفستر، ٣٠ سنة، وتوفي بعد قيده قسراً ثمانية من ضباط الشرطة "حفاظاً على سلامته". وأطلق أحد ضباط الشرطة النار على مهندس ديكور اسكتلندي يدعى هاري ستانلي، وعمره ٤٦ سنة، فأرداه قتيلاً في سبتمبر/أيلول ١٩٩٩، بعد أن ظن أن قدم المنضدة المنشورة التي كان يحملها معه بندقية قصيرة.

وقد تبينت منظمة العفو الدولية وجود نمط من حالات الوفاة أثناء الاحتجاز لدى الشرطة أو في السجون في إنجلترا وويلز نتيجة للإفراط في استخدام القوة ووسائل التقييد التي تؤدي إلى الاختناق. وقد تعرض الضحايا في كثير من الأحيان إلى سوء المعاملة. وكانت نسبة كبيرة من الضحايا من السود أو أبناء الأقليات العرقية. وتشعر المنظمة بالقلق لأن السلطات تقاعست عن إجراء تحقيقات مستقلة في الملابسات الكاملة لكل حالة وفاة، وإعلان نتائج التحقيقات، وتقديم الأشخاص الذين تزعم مسؤوليتهم عن وقوعها إلى العدالة. وقد ساهمت هذه الضروب من التقاعس في تكوين انطباع بأن الموظفين المكلفين بتنفيذ القانون يمكنهم أن يتصرفوا كما يحلوا لهم وهم بمنأى من العقاب، مما قوض من ثقة الجمهور في نظام العدالة الجنائية.

وقد أوضح المحامون والمنظمات الحكومية و"اللجنة الأوروبية لمنع التعذيب" جميعهم أن النظام الذي تتبعه الشرطة في الوقت الراهن للتحقيق في مزاعم المتعلقة بالمخالفات الجنائية، والتجاوزات السلوكية لأفراد الشرطة، قاصر تماماً ولا يضمن دقة ولا حيدة التحقيقات. وعقب هذا الانتقاد الشديد، بدأت حكومة المملكة المتحدة في مايو/أيار في إجراء مشاورات حول بعض المقترحات المقدمة لإصلاح نظام التحقيقات في التجاوزات السلوكية الخطيرة للشرطة، وحول تأسيس هيئة مستقلة لإجراء هذه التحقيقات.

لمزيد من المعلومات، نرجو الاطلاع على تقرير "المملكة المتحدة: حالات الوفاة في الحجز – انعدام مساءلة الشرطة" (EUR 45/42/00).

فيتنام ارتفاع معدل أحكام الإعدام

رغم الاتجاه العالمي صوب إلغاء عقوبة الإعدام، إلا أن جمهورية فيتنام الاشتراكية مازالت توقع هذه العقوبة القاسية، التي يتعذر تخفيفها إذا أعدم برئ، بمعدل مثير للانزعاج. ويعاقب القانون الفيتنامي بالإعدام على ٢٩ جريمة، من بينها: الجرائم ضد الأمن الوطني، والقتل العمد، والاغتصاب، وتهريب المخدرات، وجرائم الاختلاس والغش والتزييف التي تؤثر على اقتصاد البلاد. وتخفيف العقوبة أمر ليس بالمعتاد. وتنفذ أحكام الإعدام عادة رمياً بالرصاص وعلى الملأ أحياناً وإن كان من النادر أن تعلن السلطات عن تنفيذها. ولا تُخطر أسرة السجين المحكوم عليه بالإعدام في العادة إلا بعد تنفيذ الحكم حينما تستدعى لتسلم حاجياته.

والحالات التي تعلنها وسائل الإعلام الرسمية تتصل في العادة بجرائم تهريب المخدرات أو جرائم الفساد أو الجرائم الاقتصادية الكبرى، في إطار الحملات القومية التي تشنها السلطات لمعالجة هذه المشكلات المتفاقمة. وفي يونيو/حزيران، حُكم على ١١ شخصاً بالإعدام بتهمة تهريب المخدرات، ونالت قضيتهم تغطية إعلامية واسعة، ووصفت في أجهزة الإعلام بأنها "أكبر قضية مخدرات تشهدها فيتنام قاطبة". وفي يوليو/تموز، صدر الحكم بالإعدام على رجل واحد بعد محاكمة لم تستغرق سوى ثلاثة أيام بتهمة تزييف النقود.

وقد انتعشت الآمال في عام ١٩٩٩ خلال اجتماعين عقدهما المجلس الوطني ظناً بأن السلطات تبدي اهتماماً حقيقياً ببحث ما إذا كانت عقوبة الإعدام تمثل رادعاً فعالاً للجرائم الخطيرة أم لا.

وقد أعرب بعض كبار المسؤولين الحكوميين رسمياً عن رغبتهم في الحد من استخدام عقوبة الإعدام، وإصلاح القانون الجنائي لإنقاص عدد الجرائم المعاقب عليها بالإعدام من ٤٤ إلى ٢٩ جريمة. ومع هذا، فقد ورد في مطلع عام ٢٠٠٠ أن ١٩٤ حكماً بالإعدام قد صدرت في عام ١٩٩٩. وعلى حد علم منظمة العفو الدولية، فهذا هو أعلى رقم لأحكام الإعدام يصدر في سنة واحدة منذ عدة عقود، ويخشى الكثيرون من أن عدد أحكام الإعدام في عام ٢٠٠٠ سوف يكون مرتفعاً بالمثل.

ومازالت منظمة العفو الدولية تدعو السلطات الفيتنامية إلى وقف تنفيذ أحكام الإعدام ريثما يلغى استخدام هذه العقوبة

الدفاع عن مدافعي
الإعلان العالمي لحقوق الإنسان

AMNESTY INTERNATIONAL

A LA PROTECTION DES DÉFENSEURS DE LA DÉCLARATION UNIVERSELLE DES DROITS HUMAINS!

تحت الأضواء

منظمة العفو الدولية

إنهم يخاطرون بحياتهم برفع أصواتهم: المدافعون عن حقوق الإنسان في غرب أفريقيا

DEFEND THE DEFENDERS OF THE UNIVERSAL DECLARATION OF HUMAN RIGHTS!

من هم المدافعون عن حقوق الإنسان؟

إنهم قد يكونون محامين أو عمالاً نقابيين أو أعضاءً في منظمات غير حكومية وجماعات طلابية أو قيادات دينية. إنهم قد يكونون كتاباً أو معلمين أو أطباء أو صحفيين. بعضهم يؤجر على عمله، بينما يتطوع بعضهم الآخر للنضال من أجل حقوق الإنسان؛ بعضهم يعمل لحساب منظمات، بينما غيرهم مازالوا يعملون بمفردهم. وسواء أكانوا يذكرون الحكومات بالتزاماتها أو يندددون بانتهاكات حقوق الإنسان؛ أو يطالبون بتغيير قانون أو اعتماد تشريع جديد؛ أو تدريب المواطنين على ممارسة حقوق الإنسان أو تلقينهم مبادئها، أو يمثلون الضحايا الذين انتهكت حقوقهم أو يدافعون عنهم، فإنهم يمارسون دوراً حيوياً في المجتمع.

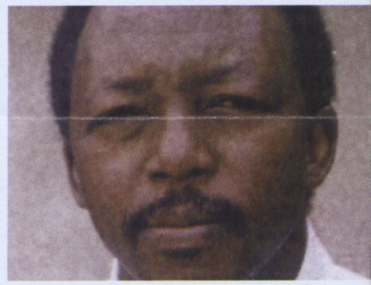

نوربيرت زونغو

إنهم، وهم يمارسون نضالهم في طليعة الصفوف من أجل حقوق الإنسان، كثيراً ما يجدون أنفسهم عرضة للخطر. إنهم عرضة للتهديد بالقتل والاعتقال والاحتجاز تعسفاً والتقديم إلى محاكمات جائرة والتمييز والمضايقة، وهي بعض من العراقيل والعقبات التي يواجهها المدافعون عن حقوق الإنسان في غرب أفريقيا.

ولقد سعت منظمة العفو الدولية في تقرير تعده في الوقت الراهن لاستخدامه في حملة قادمة إلى أن تنطق بلسان حال الكثير من المدافعين عن حقوق الإنسان في غرب أفريقيا، ومن بينهم أعضاء في فروعها، وأن تصف محنتهم. ومن أجل هذه الحملة، زار الباحث الكندي بارنابي نداريشيكاني الكثير من البلدان في المنطقة، وجمع معلومات عن بعضها الآخر، وتحدث مع دعاة حقوق الإنسان ومنظماتهم وأسرهم.

أنطوان كوفي نادجوبي

وهو يقول إن أشد ما أدهشه في أمر المدافعين عن حقوق الإنسان الذين التقى بهم هو مضاء عزيمتهم، ليس في وجه مناوءة الشرطة والحكومة فحسب، بل أيضاً في وجه الصعوبات الاقتصادية. وقال: "لقد انبهرت بصدق إرادتهم في التغلب على هذه المواقف العصيبة. فكلما حدث انتهاك لحقوق الإنسان، يسارعون لاستقصائه، ويكتبون بيانات صحفية، أو يتوجهون إلى أجهزة الإعلام ليندددوا به، حتى وإن كان خطر داهم يتربص بهم". وقد رأى الكثيرون يتصدون بجسارة لصنوف الاضطهاد التي يتعرضون لها في عملهم، دون أن يعرفوا إن كان الغيم سينقشع أو متى ينقضي. كما أنه رأى كيف يناضل الكثيرون منهم دون معين مادي، ودون مقر يجمعهم، وبلا جهاز فاكس يرسلون منه مناشدة، أو هاتف يصلهم بغيرهم.

وليس القصد من التقرير أن يكون قائمة تعدد صور المضايقات الكثيرة التي يواجهها المدافعون عن حقوق الإنسان في تلك المنطقة الحافلة بالتنوع، ولكنه يهدف إلى أن يعبر عن ثراء تجاربهم في بلدان غرب أفريقيا، ومن بينها بوركينا فاسو، والكاميرون، وساحل العاج، وليبيريا، وموريتانيا، ونيجيريا، وسيراليون، وتوغو. وكما يتغير الوضع الاجتماعي السياسي من بلد إلى آخر، كذلك يتبدل نمط المضايقات التي يتعرض لها المدافعون عن حقوق الإنسان. وفي بعض البلدان، مثل الكاميرون، تشمل قائمة الاعتداءات التي يتعرض لها المدافعون عن حقوق الإنسان وسائل مباشرة، مثل الاعتقال التعسفي والتعذيب، بينما في بلدان أخرى، مثل موريتانيا، تعمد السلطات إلى استخدام وسائل غير مباشرة للقمع، من بينها التشهير والتخويف. كذلك، تعبر الأنماط المختلفة عن اختلاف السياق السياسي، الذي يتراوح بين المعاناة من صراعات مسلحة عنيفة، مثلما هو الحال في سيراليون، إلى المرور بمرحلة انتقالية من الديكتاتورية إلى الديمقراطية، مثلما هو الحال في نيجيريا.

المخاطرة بالحياة

كثيراً ما يغامر المدافعون عن حقوق الإنسان بحياتهم وهم يؤدون عملهم. ومن الحوادث التي أثارت نقمة المجتمع الدولي حالة الكاتب النيجيري كين سارو ويوا، رئيس "حركة بقاء شعب الأونغي"، الذي أعدم في نيجيريا بعد محاكمة جائرة جوراً صريحاً في عام ١٩٩٥. وفي بوركينا فاسو، قتل نوربيرت زونغو، رئيس تحرير صحيفة "لاندبندن"، المعروف بانتقاده الصريح للحكومة، وقد لقي حتفه في ديسمبر/كانون الأول ١٩٩٨، وفي نفس ذلك الشهر، كان يتتبع حالة ديفيد ويدراوغو، الذي توفي في الحجز من جراء التعذيب فيما يبدو. وقد خلصت لجنة مستقلة للتحقيق في الواقعة إلى أن الأشخاص الذين اغتالوا نوربيرت زونغو وثلاثة من رفاقه كانوا مدفوعين إلى ذلك ببواعث سياسية، وذكرت أنها تشتبه في أنهم من جنود الحرس الجمهوري، ولكن لم يقدم للعدالة أي منهم حتى الآن.

وفي ليبيريا وتوغو، من بين بلدان أخرى، تلقى مؤخراً بعض المدافعين عن حقوق الإنسان تهديدات بالقتل من قوات الأمن وفي بعض الحالات كان رجال الأمن يهددونهم شخصياً وفي أحيان أخرى، كانوا يتلقون التهديدات عن طريق مكالمة هاتفية من مجهول. وقد أفلحت تلك الطريقة في صرف الكثيرين عن الاستمرار في النضال، كما أنها تجعل المدافعين في كل الأحوال تقريباً يفكرون مرتين قبل أن يتحدثوا علانية.

التعذيب والتخويف والاعتقال

كذلك يستخدم التعذيب والتخويف والاعتقال في محاولة لإسكات أصوات المدافعين عن حقوق الإنسان والحيلولة دون استمرارهم في عملهم. ومثال ذلك داعية حقوق الإنسان السنغالي المرموق انكويلنغ ديابون الذي اكتسب شهرة بفضل نشاطه الجسور في المنطقة، فقد قبض عليه في نقطة تفتيش عسكرية في كازامنس أكتوبر/تشرين الأول ١٩٩٨. وتعدى عليه الجنود بالضرب، كما وجهوا له إهانات لفظية بسبب نشاطه في مجال حقوق الإنسان. وبعد بضعة أيام، احتجزت زوجته مع ابنيه وابنة أخيه عند نفس نقطة التفتيش، ومارس الجنود معهم ضروباً من الترهيب. وقد فر خارج البلاد حيث يعيش الآن في المنفى.

وفي توغو، ألقي القبض في مايو/أيار ١٩٩٩ على نستور تينغي، وفرانسوا غيبور، وهما عضوان قياديان في "الرابطة التوغولية لحماية حقوق الإنسان وتعزيزها"، وأنطوان كوفي نادجوبي، وهو عضو توغولي في منظمة العفو الدولية. واتهم ثلاثتهم بإرسال معلومات مغلوطة عن انتهاكات حقوق الإنسان في توغو إلى منظمات دولية، كمنظمة العفو الدولية. وأفرج عنهم احتياطياً في الشهر التالي، ولكن التهم المنسوبة لهم مازالت قائمة. كذلك، فر أنطوان كوفلي نادجومبي من البلاد، وهو يعيش الآن في المنفى.

كما تعرض أعضاء منظمة "حركة الدفاع عن حقوق الإنسان والحريات" الكاميرونية المعنية بحقوق الإنسان للتهديد والتخويف مراراً بسبب فضحهم لعمليات الإعدام خارج نطاق القضاء التي ارتكبتها فرقة مكافحة العصابات وهي وحدة مشتركة من جنود الجيش والدرك نشرت لمكافحة جرائم السطو المسلح في شمال الكاميرون. وفي مايو/أيار ١٩٩٩، توجه أفراد فرقة مكافحة العصابات إلى منزلي عبد الله ماث، رئيس المنظمة المذكورة، وزميله سيمدي سولاي. وكان كلاهما بعيداً عن منزله في ذلك الوقت. وورد أن ١٨ جندياً من جنود فرقة مكافحة العصابات حاصروا بيت ماث، وشهروا بنادقهم في وجه أحد أفراد أسرته. وهرب عبد الله ماث وسيمدي سولاي إلى ياوندي، عاصمة الكاميرون، ولكن منزل عبد الله ماث وضع تحت الحصار، وتعرضت أسرته لضروب من المضايقات في الليالي التالية.

استغلال المحاكم ضد المدافعين عن حقوق الإنسان

مازال النظام القضائي يساء استغلاله كأداة بغيضة للتنكيل بالمدافعين عن حقوق الإنسان: حيث تجرم أهم الأنشطة الأساسية للدفاع عن حقوق الإنسان، وتوجه لهم تهم التحريض والحض على التمرد وغيرها من الجرائم. وليس من شأن هذا فحسب قمع نشاطهم، بل إنه يصبح نذيراً يصرف غيرهم عن رفع أصواتهم بالدفاع عن حقوق الإنسان.

ففي ليبيريا، قبضت الشرطة في ديسمبر/كانون الأول ١٩٩٩ على جيمس توره، المدير التنفيذي لجماعة حقوق الطفل، بتهمة التحريض بسبب تعليقات تفوه بها في خطبة ألقاها في مدرسة ثانوية. وكان جيمس توره الذي أصبح موضوعاً لمناشدة عالمية في مايو/أيار ٢٠٠٠ سجل سابق في طرح بواعث القلق الخاصة بحقوق الإنسان في ليبيريا في أحاديث علانية، كما انتقد على الملأ الرئيس تشارلز تايلور بسبب قضية متصلة بتشكيل لجنة للحقيقة لاستقصاء أحد الانتهاكات السابقة. وقد أفرج عنه بكفالة بعد بضعة أيام ومازال يعيش حتى اليوم في المنفى. ومازالت التهم المنسوبة له قائمة.

وألقي القبض في ٢٤ أبريل/نيسان على أحمد ولد داده، زعيم المعارضة الموريتاني، بتهمة "التحريض على العنف"، بعد أن دعا لتنظيم مظاهرة احتجاج للتنديد بتقاعس الحكومة عن دعم سيادة القانون والتحقيق في أعمال القتل السياسي وحالات "الاختفاء" والتعذيب التي ارتكبت على نطاق واسع في عقد الثمانينيات ومطلع التسعينيات. واحتجز بمعزل عن العالم الخارجي لمدة خمسة أيام، ثم أفرج عنه بدون تهمة.

الوضع تحت المراقبة

علاوة على الأخطار التي يواجهها المدافعون عن حقوق الإنسان، قد يجدون أنفسهم في كثير من الحالات تحت رقابة مستمرة، مما يعرضهم لمشكلات أمنية وعملية على السواء. وفي الكثير من بلدان غرب أفريقيا، يجد المدافعون عن حقوق الإنسان أن وسائل الاتصال لديهم سواء أكانت عن طريق رسول أو بالبريد أو بالفاكس أو بالهاتف تخضع بصفة منتظمة للرقابة. وقد يتأخر البريد، وتفتح الرسائل، وتصادر الدعوات أو التقارير. ومثال ذلك ما وصفه أحد المدافعين عن حقوق الإنسان في موريتانيا حيث وجد أن السلطات تفتح صندوق البريد الخاص به بانتظام. ولم تصل إليه قط الوثائق التي كان يرسلها له زملاؤه من الخارج حتى أن وثيقة كتبت باللغة الألمانية صودرت. كما اكتشف أيضاً أن حسابه المصرفي ترصده قوات الأمن.

ولا يتبدد الإحساس بالمراقبة عندما يغادر المدافع البلد. والواقع أن هناك دليلاً على أن بعض الحكومات المعينة في غرب أفريقيا تتعاون على تعقب المدافعين عن حقوق الإنسان والتحرش بهم. وقد يجد دعاة حقوق الإنسان الذين يحضرون أي مؤتمر دولي في أي بلد مجاور قد يجدون أنفسهم عرضة للمضايقة والتخويف أيضاً.

وكانت هذه تجربة جمعة سيسوكو، رئيس حركة اللاجئين الموريتانيون في السنغال من أجل حقوق الإنسان، بعد أن ندد علانية بالتمييز الذي يعاني منه الموريتانيين السود في مؤتمر صحفي عقدته المنظمات غير الحكومية ليواكب مؤتمر الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان الذي عقد في بانجول في غامبيا في نوفمبر/تشرين الثاني ١٩٩٨. وبعد ساعتين من إلقائه لبيانه في المؤتمر، قبض عليه أفراد أجهزة الأمن الغامبية واتهموه بمحاولة تقويض العلاقات بين موريتانيا وغامبيا. وأخذ إلى مركز للشرطة حيث هدد بالاعتداء عليه. وبعد ذلك، اقتيد إلى الحدود السنغالية. وفي فبراير/شباط ١٩٩٩، ألقي القبض على جمعة سيسوكو على يد الشرطة السنغالية، واتهم بإحداث مشكلات في العلاقات بين السنغال وموريتانيا. وظل ثلاثة ضباط مسلحين من قوات الأمن ملاصقين له طيلة الفترة الباقية من الاجتماع.

جيمس توره

تحرك!

ويأتي التقرير في إطار تحرك تعتزم منظمة العفو الدولية القيام به في يناير/كانون الثاني ٢٠٠١، وسوف يستمر خلال الشهور القليلة الأولى من العام.

ويهدف التحرك إلى الآتي:

الرفع من شأن المدافعين عن حقوق الإنسان في أفريقيا، خاصة في غرب أفريقيا، من خلال أنشطة الدعاية والاتصال الجماهيري.

تعزيز الروابط مع المنظمات الأفريقية غير الحكومية المعنية بحقوق الإنسان من خلال حملات مشتركة: ممارسة الضغط من أجل حمل جهات عدة، من بينها الحكومات في غرب أفريقيا ومنظمة الوحدة الأفريقية والمجموعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا، على تأسيس آليات لحماية المدافعين عن حقوق الإنسان.

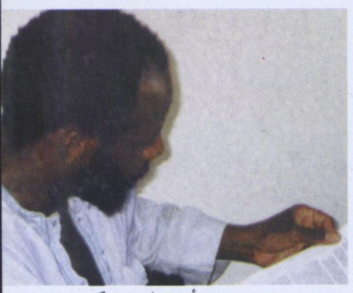

أدجوما سيسوكو

سبيلك إلى العون

لمعرفة الأنشطة التي يمكنك المشاركة فيها، نرجو الاتصال بمكتب منظمة العفو الدولية في بلدك أو الكتابة إلى المنظمة على العنوان الآتي:

Amnesty International
1, Easton Street
London, WC1X 0DW
United Kingdom

البريد الإلكتروني: amnestyis@amnesty.org

حقوق جميع الصور محفوظة © AI Posters
ومن إنتاج Manik Design، جنوب إفريقيا

مناشدات عالمية

كولومبيا "اختفاء" المدافعين عن حقوق الإنسان

كانت آخر مرة شوهد فيها **خايرو بيدويا هويوس** Jairo Bedoya Hoyos في ٢ مارس/آذار ٢٠٠٠. وهو عضو في منظمة تعرف باسم "منظمة السكان الأصليين لأنتيوكيا"، التي تمثل جماعات السكان الأصليين في مقاطعة أنتيوكيا. وقد شارك في حملة تدعو لاحترام الحقوق الثقافية للسكان الأصليين وتوفير الأمن لمجتمعهم. ويُخشى أن يكون نشاطه كان وراء واقعة "اختفائه" التي دبرتها القوات شبه العسكرية.

وكان بعض أعضاء جماعات السكان الأصليين من شعب الإيمبرا الذين تصدوا لمشروع تأسيس سد أورا، الذي سيغرق أرضهم، قد تعرضوا في السنوات الأخيرة لانتهاكات خطيرة لحقوق الإنسان على يد القوات شبه العسكرية التي تعمل بالتحالف مع قوات الأمن. وقد قتل بعض زعمائهم و"اختفى" كثيرون غيرهم. وقد استهدف بالأذى كل من سعوا إلى تسليط الضوء على تلك الانتهاكات وفضح أمرها.

وإزاء حالة انعدام الأمن التي يعاني منها السكان الأصليون في أنتيوكيا، عمدت "منظمة السكان الأصليين لأنتيوكيا" إلى إعلان "حيدة" بعض جماعات السكان الأصليين في الصراع كوسيلة لضمان أن يحترم طرفا الصراع السلامة البدنية للمواطنين المدنيين من السكان الأصليين. ولكن رغم هذا الإعلان، مازال أفراد جماعات السكان الأصليين يتعرضون لانتهاكات لحقوق الإنسان.

نرجو كتابة مناشدات تدعو فيها إلى إجراء تحقيق وافٍ ونزيه لتحديد مكان خايرو بيدويا هويوس، وتحث على اتخاذ كافة التدابير التي يراها أعضاء "منظمة السكان الأصليين لأنتيوكيا" مناسبةً لضمان سلامتهم. توجه المناشدات إلى :

Senor Presidente Andres Pastrana, Presidente de la Republica de Colombia, Palacio de Narino, Carrera 8 No. 7-26, Santafe de Bogota, Colombia.
Fax + 57 1 286 7434/ 284 2186/ 337 1351

صديقة خايرو بيدويا هويوس تناضل من أجل الإفراج عنه

© *Private*

السلطة الفلسطينية محتجز منذ أربع سنوات بدون تهمة أو محاكمة

وائل **طالب ناصر** شاب في السابعة والعشرين من عمره يعمل بالتجارة ويدرس الفقه، وهو من سكان حي الزيتون في مدينة غزة، وتحتجزه السلطات بدون تهمة ولا محاكمة منذ أكثر من أربع سنوات.

وكان الحرس الجمهوري قد قبض على وائل ناصر، الناشط في حركة المقاومة الإسلامية المعروفة باسم "حماس"، في مارس/آذار ١٩٩٦، واحتجزوه في فيلا تابعة لديوان الرئاسة في مدينة غزة. وبعد أربعة اشهر نقل إلى مركز احتجاز تابع لجهاز الأمن الوقائي في تل الهواء، حيث تعرض فيما زُعم للتعذيب. ومنذ عام ١٩٩٨ وهو محتجز في سجن غزة المركزي. وخلال احتجازه، وضعت زوجته صفاء مولوده البكر.

ولم توجه السلطة الفلسطينية قط أي اتهام بارتكاب مخالفة جنائية ولا قدمته إلى المحاكمة. وحالته نموذج لحالات السجناء السياسيين الستمائة الذين تحتجزهم السلطة الفلسطينية فيما يعتقد بدون تهمة أو محكمة.

وفي نوفمبر/تشرين الثاني من العام الماضي، قضت المحكمة الفلسطينية العليا بأن احتجاز وائل ناصر غير قانوني وأمرت بالإفراج عنه فوراً. ولكن السلطة الفلسطينية تجاهلت هذا الأمر وواصلت احتجازه. وورد أن رئيس نيابة محاكم أمن الدولة أصدر أمراً جديداً باحتجازه في محاولة للتملص من قرار المحكمة العليا.

نرجو كتابة رسائل تدعو فيها إلى الإفراج فوراً عن وائل طالب ناصر وفقاً لقرار المحكمة الفلسطينية العليا الصادر في عام نوفمبر/تشرين الثاني ١٩٩٩. توجه المناشدات إلى الرئيس ياسر عرفات، ديوان الرئاسة، منتدى الشاطئ ، مدينة غزة، السلطة الفلسطينية. رقم الفاكس: + ٢٨٢ ٧ ٩٧٢ ٢٣٦٥. ويمكنك أيضاً كتابة رسائل إلى وائل ناصر على سجن غزة المركزي، مدينة غزة، السلطة الفلسطينية.

© *Private*

أوزباكستان: بواعث قلق بشأن تنفيذ وشيك لأحكام بالإعدام

رافايل **مباركشين** Mobarakshin **وبولفونازار خودزاييف** Polvonnazar سجينان ينتظران فيما يعتقد تنفيذ حكم الإعدام عليهما في سجن طشقند، الذي وصف أحد السجناء السابقين أوضاع المعيشة فيه بأنها شديدة القسوة. وكانت محكمة مدينة طشقند قد قضت على رافايل مباركشين بالإعدام في ديسمبر/كانون الأول ١٩٩٩، ورافايل مباركشين طالب في العشرين من عمره كان يدرس في معهد طشقند للطيران. وقد رفضت المحكمة العليا الاستئناف الذي تقدم به، ويمكن تنفيذ حكم الإعدام فيه في أي وقت. وأمله الوحيد أن يصدر الرئيس إسلام كريموف أمراً بتخفيف عقوبته. وقد اعترف بأنه ارتكب جريمة قتل وقال لوالدته: "إنني أود أن أكفر عن ذنبي، وأتحمل العقاب، ولكنني أريد أن أحيا."

وفي ١٤ مايو/أيار ٢٠٠٠، قضت محكمة طشقند الإقليمية على بولفونازار خودزاييف بالإعدام بتهمة محاولة قلب النظام الدستوري لطشقند من أجل تأسيس دولة إسلامية. وتشير الأنباء الواردة إلى أن المحاكمة لم تتفق مع المعايير الدولية للمحاكمة العادلة، وأن المحكمة لم تسمح لبولفونازار خودزاييف باختيار محاميه.

وورد أن والده توفي في الحجز في نهاية يونيو/حزيران ١٩٩٩، وتشير المصادر غير الرسمية إلى أن السلطات قبضت عليه بدلاً من بولفونازار خودزاييف بعد أن عجزت الشرطة عن القبض عليه. بيد أن ضباط جهاز الأمن الروسي الخاص اعتقلوا بولفونازار خودزاييف في مدينة سامارا الروسية، وسلموه فيما بعد للموظفين الأوباكستانيين المكلفين بتنفيذ القانون.

نرجو إرسال مناشدات تحث الرئيس كريموف على استخدام سلطته الدستورية لتخفيف حكمي الإعدام عن رافايل مباركشين وبولفونازار خودزاييف، وتحث السلطات الأوزباكستانية أيضاً على أن توقف استخدام عقوبة الإعدام. توجه الرسائل إلى الرئيس إسلام عبد الغني كريم:

Islam Abduganiyevich Karimov, Respublika Uzbekistan,700163 g. Tashkent, ul. Uzbekistanskaya, 43, Rezidentsia prezidenta, Prezidentu Republiki Uzbekistan, Larimov 1 A
Fax: + 998 71 139 5315.

مناشدات

تنبيه: لايجوز لأعضاء منظمة العفو الدولية إرسال أي مناشدات للسلطات في بلدانهم.

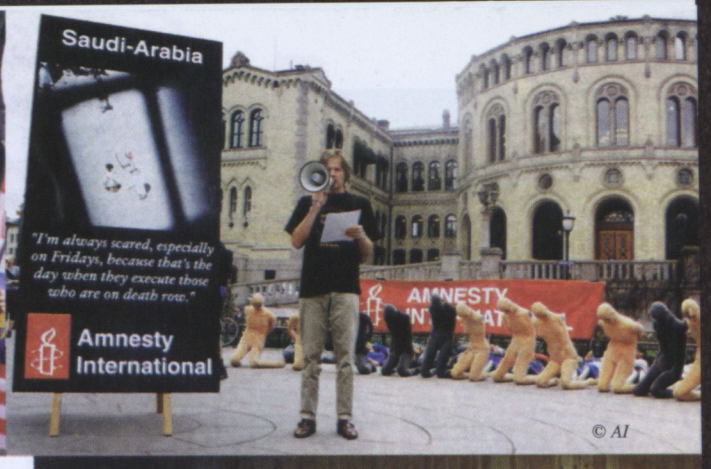

أعضاء منظمة العفو الدولية أثناء حملة حماية حقوق الإنسان في السعودية. (الصور من أسفل إلى أعلى) أعضاء المنظمة في النمسا واليونان ومناطق السلطة الفلسطينية والنرويج والفلبين.

© Eurokinissi/Tatiana Bolari

حملة المملكة العربية السعودية

بداية نقاش مشجع بشأن حقوق الإنسان

عكفت فروع وهياكل ومجموعات منظمة العفو الدولية، وأعضاؤها، في شتى أرجاء العالم على العمل من أجل إنجاح الحملة الرامية إلى حماية حقوق الإنسان وتعزيزها في المملكة العربية السعودية. وقد حظيت الحملة بتغطية إعلامية كبرى في التليفزيون والإذاعة والصحافة شملت كل بلد تقريباً فيه وجود للمنظمة. ويجري تنظيم تجمعات ساهرة ومظاهرات كلما أتيحت فرصة مناسبة. ومازالت المجموعات تجمع ألوف التوقيعات على المناشدات، وفي كل يوم، يوجه أعضاء المنظمة مئات الرسائل إلى السلطات السعودية يطلبون فيها منها وضع نهاية لانتهاكات حقوق الإنسان ورفع نطاق السرية الذي يحيط بنظام العدالة الجنائية.

ومنذ بدء الحملة، حدثت بعض التطورات المشجعة بشأن حقوق الإنسان في المملكة، حيث تعهدت الحكومة بتعزيز وحماية حقوق الإنسان والتعاون مع الهيئات الدولية لحقوق الإنسان. وشاركت أجهزة الإعلام السعودية، في الداخل والخارج على السواء، في مناقشة غير مسبوقة حول قضايا مثل الإسلام وحقوق الإنسان، ونظام العدالة الجنائية، وعلاقات الحكومة بالمجتمع الدولي لحقوق الإنسان. كما أعلنت الحكومة السعودية، إبان دورة لجنة حقوق الإنسان، التابعة للأمم المتحدة، في مارس/آذار أبريل/نيسان ٢٠٠٠، أنها وجهت الدعوة إلى مقرر الأمم المتحدة الخاص المعني باستقلال القضاة والمحاميين لزيارة المملكة، وكذلك أعلنت أنها تعتزم سن قانون ينظم مهنة المحاماة وتأسيس هياكل حكومية وغير حكومية لحماية حقوق الإنسان. ولكنها لم تحدد أية أطر أو جدول زمني لتنفيذ هذه الالتزامات.

وقد رحبت منظمة العفو الدولية بهذه التطورات، ولكنها مازالت تشعر بالقلق بشأن استمرار انتهاكات حقوق الإنسان في كل يوم. وتسعى المنظمة إلى إرسال وفد إلى المملكة العربية السعودية لمناقشة بواعث قلقها بصورة مفصلة، ولكنها لم توفق بعد في مسعاها. وتدعو منظمة العفو الدولية الآن الحكومة السعودية إلى ترجمة التزاماتها إلى واقع عملي، وإلى فتح أبوابها أمام الراصدين التابعين للمنظمات غير الحكومية، كما تحث الحكومة على التحقيق في الحالات والقضايا التي أحالتها المنظمة إليها.

إيران - تحديث

استكمالاً لما جاء في مقال "حملة لقمع حرية التعبير" المنشور في عدد يوليو/تموز ٢٠٠٠ من النشرة، حدثت بعض التطورات في الحالات الواردة في المقال المذكور، حيث أفرج بكفالة عن المحامية مهرانغيز كار، والناشرة شاهلا الحاجي، وممثل الحركة الطلابية علي أفشاري في أواخر يونيو/حزيران. ولا تُعرف التهم المنسوبة لهم، كما لم يحدد تاريخ محاكمتهم. وكان الفرع الثالث للمحكمة الثورية في طهران قد أمر بإيداعهم السجن في أواخر أبريل/نيسان حيث احتجزوا بمعزل عن الاتصال بالعالم الخارجي لبعض الوقت. ثم سمح لأسر مهرانغيز كار وشاهلا الحاجي في نهاية الأمر بمقابلتهما في الفرع الثالث للمحكمة الثورية. وقد وجهت للثلاثة تهمة "العمل على مناهضة الأمن الوطني"، وذلك فيما يبدو بسبب حديثهم في مؤتمر أكاديمي وثقافي عقد في برلين بالمانيا حيث وجهت جماعات المواطنين الإيرانيين الذين يعيشون في المنفى احتجاجات ضد المشاركين وضد الوضع السياسي في إيران.

وقد أعلنت شيرين عبادي، وهي داعية مرموقة لحقوق الإنسان ومحامية تدافع عن هاتين السيدتين المتهمتين، نبأ انسحابها من القضية، وقالت في حوار أجري معها في ٥ يونيو/حزيران إنه لم يُسمح لها بحضور استجوابهما ولا بزيارتهما. ويبدو أن السلطات القضائية قد أنكرت ادعاءاتها. وفي ٢٧ يونيو/حزيران، ألقي القبض عليها وعلى محام آخر يدعى محسن رحمي بتهمة "بلبلة الرأي العام" لأنهما أعدا ووزعا شريط فيديو يصور "اعترافات عضو سابق في جماعة متشددة تعرف باسم "أنصار حزب الله". ومحسن رحمي أستاذ للقانون في كلية الحقوق بجامعة طهران. وهو يحظى بشهرة كبيرة بسبب نشاطه في الدفاع عن حرية الرأي وتكوين الجماعات والانضمام إليها. ولما كان فقهياً مؤهلاً، فقد احتجز بموجب أحكام قانون المحكمة الخاصة للفقهاء. ولم تُعلن أية تغيرات في وقت كتابة هذه السطور.

Amnesty International, 1 Easton Street, London WC1X 0DW United Kingdom. E-mail: newslett@amnesty.org; Website: www.amnesty.org
Printed in the UK by Interface. Available on subscription at £7 (US$12.00) for one year. ISSN 0308 6887. AI Index: NWS 21/05/00